

## احكام تكوين نظام الثنائية البرلمانية – دراسة مقارنة

اعداد

م.د غانم عبد دهش

### الملخص

يقصد بنظام الثنائية البرلمانية أن يتكون المجلس النيابي (البرلمان) من مجلسين يمارسان السلطة التشريعية، وذلك بتوزيع الاختصاص التشريعي بينهما أو بالتعاون في ما بينهما، ويرتبط نظام المجلسين في أكثر الأحيان بشكل الدولة، فالدول الفدرالية تعتمد نظام المجلسين كالولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا، كما أن بعض الدول الموحدة هي الأخرى تأخذ بنظام المجلسين لأسباب تاريخية، كما هو الحال في بريطانيا حيث يوجد فيها مجلسان هما مجلس اللوردات ومجلس العموم، أو لأسباب سياسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية في دول أخرى .

وعندما يصار إلى اعتماد هذا النظام ، فإن ذلك يقتضي المغايرة بينهما من حيث التكوين، ومن حيث اختصاص ، وبغير هذا التمايز تنتفي العلة من الازدواج البرلماني إذا كان كل مجلس مماثل للمجلس الأخر ، فهذا الاختلاف بينهما هو الذي يبرر مزايا هذا النظام ، وإذا كانت نظام الثنائية البرلمانية جدير بالاعتراف الدستوري وبالتنظيم القانوني فإن الغاية التي يتوخاها البحث هي تبيان المبادئ القانونية التي تحكم تكوين هذا النظام.

ومن اجل تحقيق هذه الغاية والإحاطة بجوانبالموضوععقسمنالبحثالثلثةمباحثوخاتمة، درسنا فيالمبحثالأولاحكام طرق تكوين الثنائية البرلمانية، ثم بينا فيالمبحثالثانيالقواعد التي تحكم عدد اعضاء مجلسي البرلمان وأعمارهم ، وخصصنا في الثالث احكام مدة ولاية مجلسي البرلمان،وقد اتبعنا في بحثنا منهج الدراسة التحليلية المقارنةالتي اقتصرنا على القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥، ودستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، مع المقارنة بنماذج دستورية رئيسية، تتمثل بالدستور الأمريكي لعام ١٧٨٧، والدستور السويسري لعام ٢٠٠٠ .

وقد استبان لنا من البحث أن القاعدة الأساسية التي تحكم تكوين المجلسين في نظام الثنائية البرلمانية أن يكون احد المجلسين منتخباً انتخاباً شعبياً ، ولمدة غير طويلة حتى يمثل الأمة تمثيلاً صحيحاً ويمكنها من مراقبة نوابها والحكم على أعمالهم، وهذا المجلس هو المجلس الأدنى، أما المجلس الأعلى فلا يصح أن يكون وليد نفس الناخبين السابقين وبفس الإجراءات وعلى نمط واحد وللمدة النيابية ذاتها وإلا ضاعت حكمة ازدواج الهيئة التشريعية.

أما خاتمة البحث فقد أودعناها النتائج التي وصلنا إليها والمقترحات التي تركزت حول بعض التعديلات على النصوص القانونية الواردة ضمن مفردات البحث ونأمل من المشرعالعراقي أن يأخذ بها .